

الجمهورية التونسية
وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

الإدارة العامة للفلاحة البيولوجية



المركز الفني للفلاحة البيولوجية

المراقبة والتصديق على المنتج البيولوجي



ISO 9001
ISO 14001
OHSAS 18001
BUREAU VERITAS
Certification



1 مقدمة :

تعتبر المراقبة والتصديق من العناصر الأساسية في الفلاحة البيولوجية نظرا لكونها تضمن شهادة المصادقة على المنتج بالنسبة لكافة المتدخلين في القطاع. فهذه الشهادة هي الضمان الوحيد لاحترام المنتجين و/أو المحولين لكراسات الشروط وبذلك تحفظ مصداقية العلامة البيولوجية. وتبقى هياكل المراقبة والتصديق المرخص لها للعمل بالتراب التونسي هي المصدر الوحيد للحصول على هاته الشهادة.



2. كيفية المراقبة والتصديق :

تتمّ عملية مراقبة المتدخل في القطاع من خلال زيارات ميدانية للمستغلة أو لوحدة التحويل... من قبل إحدى هياكل المراقبة والتصديق المرخص لها. وقد تم تحديد عدد الزيارات بالأمرين عدد 409 لسنة 2000 وعدد 2819 لسنة 2012 بزيارتين على الأقل إحداهما معلنة والأخرى فجئية مع الاكتفاء بزيارة مراقبة واحدة معلنة وتامة بالنسبة لتجميع النباتات البرية في المناطق الطبيعية أو في الغابات أو في المناطق الفلاحية. وتختتم عملية المراقبة في حالة احترام المتدخل لمقاييس وقوانين الفلاحة البيولوجية بإسناد شهادة مصادقة على المنتج مما يخوّل تسويقه في مرحلة انتقالية للنمط البيولوجي أو كمنتوج بيولوجي.



3. مراحل المراقبة والتصديق :

تمرّ عملية المراقبة والتصديق بمراحل مختلفة

◆ المرحلة الأولى : الاتصال بهيكل مراقبة و تصديق

على كلّ متدخل يرغب في الإنتاج حسب النمط البيولوجي الاتّصال مباشرة أو عن طريق الهاتف أو البريد بإحدى هياكل المراقبة والتصديق المرخص لهم من قبل وزارة الفلاحة (أنظر جدول رقم 1).

• جدول رقم 1 : هياكل المراقبة والتصديق المرخص لها بالبلاد التونسية

البريد الإلكتروني	الفاكس	الهاتف	العناوين	الهياكل
office.international@ecocert.com	0033562071167	0033562073424	Ecocert SA BP 47 - 32600 L'Isle Jourdain France	شركة "Ecocert" 
office.tunisia@ecocert.com	74 439 014	74 439 012 74 439 013	ecocert TUNISIE , Sarl route de Tunis, km2 , Avenue El Bousten , N° 13 B- 3002 sfax TUNISIE طريق تونس كم 2 شارع البساتين، عمارة قصر أريانة شقة 1- عمارة ب- الطابق الرابع، 3002 صفاقس	
ccpb@ccpb.it	0039051254842	00390516089811	Viale Masini 36 - 40126 Bologna BO - ITALIE	شركة "CCPB" 
imctunisie@ccpb.it	71 240 440	71 230 232	المقر بالجمهورية التونسية شارع المنزل الجديد ص-ب 5، المنزه 1 1004 تونس	
bcs.info@kiwa.de	00499001213971	0049911424390	Marienirgraben 3-5-90402 Numberg - ALLEMAGNE شارع الطيب المهيري عدد 21، 7100 الكاف	شركة "Kiwa BCS" 
beji_sadreddine@yahoo.com	78202622	98237412	Bureau de TUNISIE 21 , Avenue Taieb Mhiri 7100 Le Kef TUNISIE	
info@ceres-cert.com	004991518390188	004991518390100	Vorderhaslach Nr.1 D-91230 Happurg, ALLEMAGNE	شركة "CERES GmbH" 
hedi.cert@gnet.tn		71 923 413 98 405 221	المقر بالجمهورية التونسية شارع 6243، ص.ب. العمران الأعلى 1091 تونس	
contact@innorpi.tn	71 807 071	71 806 758	Rue de l'assistance n°8 parla rue Alain Savary , BP57 Cité El khadra 1003 Tunis نهج المؤازرة عدد 8 ،عبر شارع آنان سافاري ص.ب. 57 حي الخضراء 1003-تونس	المعد الوطني للمواصفات و الملكية الصناعية 

◆ المرحلة الثانية : الإستشارة و التحريات

يستلم المتدخل، على إثر اتصاله بهيكل المراقبة والتصديق، استبيان يتمّ من خلاله تقديم معلومات شخصية (الإسم و اللقب، العنوان، الهاتف...) ووصف لأنشطته (نوعية الإنتاج، المساحات والزراعات المزعم المصادقة عليها...) ولآليات وتقنيات الإنتاج و/أو التحويل و/أو التصدير و/أو التوريد وكلّ المعلومات الأخرى التي تطلب منه. ثمّ يقوم بإرجاعها إلى هيكل المراقبة والتصديق.

◆ المرحلة الثالثة : الإلتزام بنمط الفلاحة البيولوجية

يقوم هيكل المراقبة والتصديق، إثر استلامه للاستبيان، بمدّ المتدخل بكشف أثمان فيما يخص عملية المراقبة والتصديق والتحاليل المخبرية للسنة الجارية مصحوبة بعقد متكوّن من التزام خاصّ بتطبيق نمط الفلاحة البيولوجية.

وفي حالة موافقته على السعر المقترح وعلى الفصول التي جاءت في العقد، يقع إمضاء العقد بين المتدخل وهيكل المراقبة والتصديق مع دفع نسبة مئوية من المبلغ المطلوب.

وبإمضائه على العقد، يلتزم المتدخل باحترام قواعد وقوانين الفلاحة البيولوجية والامتثال لمقتضيات كراسات الشروط النموذجية. كما أنّه يوافق على :

- الزيارات العلنية والفجئية للمستغلة (المباني الفلاحية، البيوت الحامية، الزراعات، أماكن الخزن...).

- أخذ عينات من المنتج و/أو من التربة قصد تحليل رواسب المواد الغير مرخص باستعمالها في الفلاحة البيولوجية عند الاشتباه في ذلك. ويتكفل المتدخل في هذه الحالة بجميع المصاريف.

- إطلاع المراقب على كلّ الوثائق التقنية (بطاقة متابعة فنيّة...) والمحاسبية (فواتير دفاتر حسابات...) وعلى كل معلومة يعتبرها ضرورية.

- التكفل بمصاريف أيّ مراقبة إضافية طلبتها لجنة المصادقة في حالة الشك أو عدم المطابقة.

إلى جانب ذلك، يتعيّن على المتدخل إعلام هيكل المراقبة والتصديق مسبقاً :
- بكلّ عمليّة أو تدخّل غير مسموح به حسب كراسات الشروط وبكلّ تغيير هامّ لبرنامج السنوي.

- بأيّ عمليّة تحويل للمنتجات البيولوجية أجزت بطريقة غير قانونية من طرف المتدخل أو أيّ محوّل آخر عن طريق المناولة.

◆ المرحلة الرابعة : التقييم

يقوم هيكل المراقبة والتصديق بمراقبة ماديّة تامّة للمستغلّة على الأقلّ مرّة في السنة بالإضافة إلى الزيارات الدورية ليقوم من خلالها بالمعاينة والاطلاع على كراسات الزراعات والتقنيات الفنية والوسائل المستعملة والمدخلات (الأسمدة، المبيدات، البذور والمشتاتل...) والتثبت من الوثائق الفنيّة والحسابات وعناصر الإثبات مع تفقد مواقع الإنتاج والتخزين. ويتخذ على إثرها القرار المتعلق بفترة المرحلة الإنتقالية. ويمكن لهيكل المراقبة والتصديق، وبعد موافقة الإدارة العامة للفلاحة البيولوجية، أن يقوم بتمديد أو تخفيض هذه الفترة حسب تاريخ المستغلّة. كما يقوم بزيارة فجئية غير معلن عنها مرّة في السنة على الأقلّ لمزيد التروّي والتحقق.

وتجدر الإشارة أنّه خلال كلّ زيارة يتمّ تسجيل جميع المعلومات والملاحظات في تقرير المراقبة الذي يجب تسلم المتدخل نسخة منه عند انتهاء كلّ زيارة

◆ المرحلة الخامسة : المصادقة على المنتجات

على إثر زيارته للمتدخل (المستغلة، وحدة التحويل،...)، يقوم المراقب بمدّ تقرير المراقبة للمسؤول عن التصديق على المنتج الذي بدوره يقوم بتمريره إلى لجنة التصديق قصد التصديق على المنتج كمنتج في مرحلة إنتقالية أو كمنتج بيولوجي.

جدر الإشارة أنّه يتمّ مدّ المتدخل بتقرير التفقد حيث ينصّ فيه هيكل المراقبة والتصديق عن نتائج المراقبة من تطابق أو مخالفات مع عمليّات التصحيح والتحسين.




◆ المرحلة السادسة : الرقابة المستمرة

تتم عملية المراقبة والتصديق على المنتج سنويًا وذلك بعد تجديد العقد من خلال الزيارات المعلنة والفجئية. كما يتعيّن على المتدخل مدّ هيكل المراقبة والتصديق مسبقا بأيّ تغيير في برنامج العمل المتفق عليه وفي طريقة الإنتاج أو التحويل أو عند تغيير المنتجات.

جدر الإشارة أنّه بالتصديق على المنتج حسب إحدى القوانين الوطنية (القانون الأمريكي، القانون الياباني،...) أو القوانين الخاصة (قانون الفلاحة البيوديناميكية،...) إلى جانب القانون التونسي، يمكن للمتدخل استعمال العلامة الخاصة بهاته القوانين على مستوى اللصيقة (étiquette) والتي تحمل رمز هيكل المراقبة والتصديق.

4 - كيفية الحصول على العلامة المميزة لمنتجات الفلاحة البيولوجية



قصد مزيد التعريف بالمنتجات التونسية الفلاحية والغذائية البيولوجية على المستوى الداخلي والخارجي. تمّ إحداث علامة تونسية اختيارية ومجانية مميزة لهذه المنتجات وللانتفاع بهذه العلامة. يجب أن يكون المنتج مصادق عليه من قبل أحد هياكل المراقبة والتصديق المرخص لهم للعمل بالبلاد التونسية. ولا يتمّ إسناد هذه العلامة إلا بناء على مطلب من المتدخل يتمّ إيداعه مرفقا بشهادة المطابقة لدى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية أو لدى الإدارة العامة للفلاحة البيولوجية التي تتولّى بدورها دراسته والردّ عليه في أجل لا يتجاوز ثمانية أيام من تاريخ تقديم المطلب مع العلم أنّه يجب على المتدخل في القطاع موافاة الإدارة العامة للفلاحة البيولوجية باللصائق المستعملة والتعديلات المزمع إدخالها عليها.

في حالة الموافقة، يتمّ إسناد هذه العلامة بمقرّر من وزير الفلاحة مع إلحاقه بوثيقة تضبط مكان وضع العلامة وأبعادها ولونها وشكلها وكل القواعد الواجب احترامها. أمّا في حالة الرفض، يجب إعلام المعني بالأمر كتابيا بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع تعليل أسباب الرفض في أجل كذلك لا يتجاوز ثمانية أيام.

5 - كيفية الحصول على المنحة الخاصة بتغطية تكاليف المراقبة و التصديق على الإنتاج البيولوجي

للمساهمة في تغطية تكاليف المراقبة و التصديق على الإنتاج البيولوجي، تسند منحة سنوية، على قسط أو قسطين، في حدود 70 % من هذه الكلفة على أن لا يفوق حجم المنحة 5 آلاف دينار للأفراد و 10 آلاف دينار للمنتجين المنضوين في إطار مجامع تنمية أو شركات تعاونية أو مجموعات مهنية. وللحصول على هذه المنحة، يجب تقديم جملة من الوثائق لقسم الفلاحة البيولوجية بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية ونذكر من أهمّها :

- مطلب بإسم والي الجهة الراجع له بالنظر المقرر الاجتماعي للمنتفع.
- نسخة من وصل التصريح بالاستثمار.
- نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للذوات المعنوية.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للأشخاص الطبيعيين.
- نسخة من العقد المبرم مع هيكل المراقبة والتصديق المرخص له من قبل وزير الفلاحة.
- فاتورات أصلية نهائية خالصة (Factures définitives acquittées) تتعلق بعمليات المراقبة والتصديق على المنتجات البيولوجية و مسلمة من قبل هيكل المراقبة والتصديق المتعاقد معه.
- نسخة من الإذن بالتحويل البنكي (Ordre de virement) بالدينار التونسي لفائدة هيكل المراقبة والتصديق المتعاقد معه.
- ولمزيد المعلومات، يمكن للمتدخل الاتصال بأقرب قسم للفلاحة البيولوجية بإحدى المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية.



6. الخاتمة :

تبقى شهادة المصادقة هي الدليل الوحيد على أنّ المنتج بيولوجي. لذلك على كل متدخل الاتصال بإحدى هياكل المراقبة والتصديق والتنسيق مع قسم الفلاحة البيولوجية بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية للحصول على شهادة المصادقة من جهة والتمتع بالمنحة الخاصة للمساهمة في تغطية تكاليف المراقبة والتصديق على الإنتاج من جهة أخرى.



تم إعداد هذه الوثيقة من طرف السيد فاخر عياد
مهندس رئيس بالمركز الفني للفلاحة البيولوجية
ومصادقة اللجنة العلمية والفنية الاستشارية بالمركز الفني للفلاحة البيولوجية

[FT.QUAL.03]

V 03 : Décembre 2017



العنوان : ص ب 54 - شط مريم 4042 سوسة
الهاتف : 73 327 278 / 73 327 279 الفاكس : 73 327 277
العنوان الإلكتروني : ctab@iresa.agrinet.tn
موقع الواب : www.ctab.naf.tn